

دور الرعاية الاجتماعية بالمؤسسات العقابية في الحد من ظاهرة العود (الانتكاس)

مداني مداني

أستاذ بقسم علم الاجتماع ، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم

مقدمة

على ممارسة الإجرام، والعود يدرس عادة كموضوع من مواضيع علم الإجرام، كما يعد العود احد المواضيع التي يدرسها علم العقاب من حيث البحث عن أنجع الأسباب التربوية لإصلاح المحكوم عليه وتحضيره للاندماج بطرق سوية في المجتمع، كما أن للعود نصيب من الشريعة الإسلامية اتفقت معه المفاهيم السابقة حيث تعد طبيعة العقوبة على المنحرف هي المعيار والفاصل بين العائد وغير العائد لأن تكرار الجريمة يدل على الخطورة الإجرامية من جهة و الأضرار من جهة أخرى مما يستوجب تشديد العقوبة لقوله تعالى في سورة البقرة: "وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ(95)" ، و لقوله صلى الله عليه وسلم. "من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه".⁽¹⁾

وما يهمنا في هذا المقام هو المفهوم الاجتماعي للعود حيث يرى أصحابه أن"العود هو من تكرر خروجه على القواعد الاجتماعية التي يقوم عليها المجتمع"،⁽²⁾ ومن هنا يتضح أن علم الاجتماع إلى جانب اهتمامه بالجرمين العائدين الذين قد أدينوا بجرائم سابقة يهتم بالجرمين الذين لم يسبق لهم الوقوع في يد رجال القانون رغم تكرار ارتكابهم الجرائم.

2. الرعاية الاجتماعية:

يقصد بها مساعدة النزيل بالمؤسسات العقابية على التكيف مع الحياة داخل هذه المؤسسات، وتوجيهه في حل مشاكله ومنها مشاكله العائلية، وكذلك تنظيم صلاته الخارجية وتأهيله وإعداده للعودة إلى المجتمع مواطنًا صالحًا. **ثانياً: النظريات المفسرة لظاهرة الجريمة والعود إليها:** اهتم العلماء والمتخصصين على مرّ الأزمان بموضوع الجريمة ومسبباتها، ونهجوا في ذلك طرق عدّة، ومنطلقات مختلفة بلغ بعضها حدّ الغرابة، فذهب قدماء الفلاسفة البابليون، والآشوريون، والهنود، والصينيون، إلى

يعدّ العود للسلوك الإجرامي (الانتكاس) إحدى المشكلات التي تواجهها جميع الأنظمة العقابية على مستوى العالم، ومن ثم فإن الاهتمام بظاهرة العود للسلوك الإجرامي تسير جنباً إلى جنب مع الاهتمام بظاهرة الجريمة نفسها وأساليب التعامل مع الخارجين عن النظام.

كان النظر للمجرم العائد للسلوك الإجرامي ينطلق من اعتباره شخصاً يحتقر القانون ويجب تشديد العقوبة عليه لكونه خطراً على المجتمع لأن عودته للإجرام تدل على أن لديه ميولاً إجرامية تستوجب عزلة عن المجتمع بحجة أنه ليس لديه قابلية للإصلاح. وهذه النظرة للمجرم العائد لم تدم طويلاً إذ أنه مع تقدم المجتمعات والدراسات الإنسانية في مجال السلوك الإجرامي انتقل الاهتمام بجرائم العود من الفعل الإجرامي إلى شخصية الفاعل وانتفى إلى حد كبير الأخذ بفكرة المسؤولية الأدبية أو فكرة الخطورة الإجرامية التي لا تقبل التأهيل والإصلاح، وأصبح ينظر إلى شخص العائد على أن هناك عوامل اجتماعية وبيولوجية ونفسية تدفعه إلى معاودة السلوك الإجرامي ومن ثم معاودة الجريمة.

ومن هذا المنطلق بدأ النظر إلى الخارج عن النظام بأنه في حاجة ماسة إلى الاهتمام والمعاملة الخاصة وكذا رعايته اجتماعياً أثناء تواجده بالمؤسسة العقابية وبعد مغادرتها بالإفراج عنه وهذا هو النهج السائد حتى الوقت الحاضر في جميع دول العالم.

أولاً: تحديد بعض المفاهيم الأساسية:

العود: يقصد بالعود أو الانتكاس معاودة المجرم الذي حكم عليه بعقوبة جنائية سالية للحرية (الحبس أو السجن) إلى ارتكاب جريمة ثانية أو أكثر بعد تنفيذ العقوبة، وهذا التعريف اصطلاحى وقانوني، أما العود بمفهومه العام فينصرف إلى حالة الشخص الذي يعتاد

تأثير النجوم على سلوك الإنسان، في حين رأى آخرون مثل أرسطو أنّها سلوك غريزي، أمّا فرويد فيعتقد أنّها أمر فطري. ومن ثمّ تطوّرت النظرة مع تطوّر المجتمعات وبدأت تفسيرات الجريمة تأخذ طابعاً علمياً، حيث لجأ العلماء والباحثون إلى تخصصات علمية مختلفة كالطب، والأحياء، والقانون لتفسير الجريمة، ونتج عن ذلك ظهور العديد من المدارس المفسّرة للجريمة كالمدرسة التقليدية، البيولوجية، النفسية، والاجتماعية. وعلى هذا فليس هناك تفسير متفق عليه في تفسير الجريمة وإن كان هناك اتجاهان واضحا في تحديد مفهوم الجريمة وهما:

1-الاتجاه القانوني:

الذي يرتبط بالدراسات التقليدية للجريمة، ويعطي رجال القانون الأولوية في تحديد مفهوم الجريمة والسلوك السويّ وغير السويّ.

2-الاتجاه الاجتماعي:

وهو يرتبط بالدراسات الحديثة والعلمية، حيث ينظر إلى الجريمة نظرة شمولية اجتماعية مع ربطها بنفسية السلوك بصفة عامة ومن التفسيرات الاجتماعية المفسّرة للجريمة مايلي:

أ. نظرية التقليد:

لجبرائيل تارد (Gabriel Tarde) الذي يعتبر مطوّر المدرسة الاجتماعية، وتذهب النظرية إلى أنّ " الجريمة حقيقة اجتماعية (Social Fact)، حيث تنشأ وتتكوّن وتتطوّر وفق قوانين أساسية يخضع لها جميع أفراد المجتمع وهذا هو قانون التقليد" أيّ أنّ السلوك الإجرامي مكتسب نتيجة الاحتكاك بالمجتمع وتقليد أفراد بعضهم بعضاً، حيث إنّ التقليد والمحاكاة هما الأساس في تفسير تعلم السلوك وبالتالي تفسير الجريمة، فلا بدّ من وجود قدوة لأيّ نمط سلوكي، فالجرم يقلّد في فعله مجرماً آخر، وأنّ التقليد ينتقل من الطبقات العليا إلى السفلى ويتأثر بالعادة والذاكرة والفضول والاختلاط

ب. نظرية اللامعيارية أو الأنومي (Anomie):

دوركيم (Emile Durkheim)

تنطلق هذه النظرية من أنّه نتيجة اختلال التركيب الاجتماعي، تضعف القيم والأعراف والمعتقدات، الأمر

الذي يؤدي إلى حالة اللانظام، فنحنفي المعايير والقيم والقواعد، بحيث لا يمكن قياس سلوك ما عليها لتصنيفه باعتباره سلوكاً سوياً أو غير سوياً، مما يعني زوال الوسائل المتبّعة في الضبط الاجتماعي، وقد يلاقي الأسوياء نتيجة ذلك صعوبة في تلبية احتياجاتهم، فيحدث قلق وتوتر لدى الفرد، وبالتالي ارتبائه أو عزله عن المجتمع، وقد يصبح معادياً وغير مكترث. فتمزّق وسائل الضبط الاجتماعي ينعكس على القيم التي تستهها المجتمعات ليشبع الأفراد شهواتهم بطرق مشروعة، فينتج عن ذلك محاولة الأفراد تحقيق أكبر قدر ممكن من رغباتهم والوصول إلى أهدافهم دون وجه حقّ ممّا لا يستطيعون تحقيقه بالطرق المشروعة التي تحددها قيم المجتمع

ج. نظرية الاختلاط : لأدوين سذرلاند (Edwin

Sutherland):

وهو باحث أمريكي ويعتبر من كبار علماء الاجتماع الذين أثروا علم الإجرام الحديث، حيث حاول مع ديفد كريسي (D. R. Cressey) وضع نظرية اجتماعية متكاملة لتفسير السلوك الإجرامي فقدّما هذه النظرية، وإن كان سذرلاند قدّم بمفرده قبل ذلك ما أسماه بالنموذج التفسيري التطوّري، وهو عبارة عن مجموعة من الفرضيات التي عرفت لاحقاً باسم (الاختلاط التفاضلي) أو (المخالطة التفاضلية).

وتعتبر هذه النظرية من أهمّ النظريات العلمية الحديثة في تفسير السلوك الإجرامي، ولقيت قبولاً لدى الكثير من العلماء، بل تعتبر النظرية الأكثر شيوعاً، وتتلخّص النظرية في أنّ السلوك الإجرامي مكتسب نتيجة الاتصال بأشخاص تربطهم روابط شخصية حميمة ومنتينة، وكلّما كان المحيط ضيقاً زادت درجة التأثير، وأنّ التعلّم ليس بالوراثة بل يلزمه الفنّ والحرفة والتدريب، وأنّه لا يمكن تفسير السلوك الإجرامي على أنّه تعبير عن قيم وحاجات عامة، لأنّ السلوك العادي يعبر أيضاً عن نفس القيم والحاجات.

فالنظرية تُركّز على دور التفاعل الاختلاطي مع الجماعات الإجرامية المنعزلة، حيث يتمّ الاقتناع بالفعل،

ومن ثمّ الإتباع للأفكار، فمباشرة الفعل المناسب للأفكار، فارتكاب الجريمة

د . نظرية المجازفة الطبقيّة: لوالتر ركلس (Walter C. Reckless):

تقوم النظرية على محور المجازفة بارتكاب الجريمة إذا تحققت عناصر معيّنة تتعلق بشخص المجرم، أهمّها:

. عنصر الطبقيّة الاجتماعيّة: أي المستوى الاقتصادي للشخص، حيث تزيد معدلات الجريمة بين طبقات العمال الفقراء وخاصة غير الماهرين منهم، والعاطلين عن العمل.

. عنصر الجنس: حيث تتضاعف فرص إلقاء القبض على الرجال أضعاف الفرص المتعلقة بإلقاء القبض على النساء، وقد يعود ذلك إلى موقف رجال القانون وتساهلهم عند معالجة جرائم النساء وخاصة عند القبض عليهنّ.

. عنصر السن: فلعامل السن علاقة كبيرة باحتمال ارتكاب الجريمة، واحتمال القبض على الجاني وتجرمه وعقابه، فعامل السن مهم في توفير بعض السمات التي تتطلبها بعض الجرائم كالجرأة وقوة الجسم والحيوية.

. عنصر السلالة: أي العرق، وهذا قد يظهر جلياً في المجتمع الأمريكي المكوّن من خليط من الأجناس والأقليات، ويسعى الكثير من العلماء إلى إظهار أنّ العرق الزنجي الأسود يختلف بيولوجياً وفيزيولوجياً وعقلياً، كما يؤكّد غالبية علماء الجريمة على ارتفاع نسبة ارتكاب الزوج للجريمة.

. عنصر الجنسية: أي انتماء الفرد إلى موطن آخر خلاف الموطن الذي يعيش بها حالياً، أيّ أنّه يعيش أجنبي في وطن غير موطنه الأصلي، وهذا أيضاً يظهر جلياً في المجتمع الأمريكي حيث يكثر المهاجرون إليها من مختلف الجنسيات، وقد يشكّل المهاجر الجديد طبقة فقيرة حيث تزيد معدلات الجريمة بين أفراد تلك الطبقة.

ولا يحدّد ركلس نظريته في هذه العناصر دون غيرها، ولكنّه يرى أنّ هذه العناصر يسهّل كشفها أكثر من غيرها من خلال السجّلات الإجرامية المتوفّرة، وتركز هذه

النظرية على تأثير بعض العوامل الشخصية عند المجازفة بارتكاب الجريمة، وذلك بالنسبة لشخص المجرم ذاته .

هـ . نظرية الصراع الثقافي "ذورستين سيلين" (Thorsten Sellin) عام (1938م):

تُركّز هذه النظرية على الأوضاع الاجتماعيّة غير المنسجمة في توجيه الفرد، ممّا يترتب على ذلك ارتكاب الفرد سلوكيات معيّنة، تعتبر سلوكيات شاذة من وجهة نظر ثقافة ما، في حين أنّها تعتبر تصرفاً عادياً في ثقافة ذلك الفرد، أيّ إنّها تؤكّد على وجود علاقة بين ظاهرة الجريمة والصراع الثقافي والاجتماعي.

فالفرد ينشأ في جماعة عائلية لها تقاليدها وقيمتها الخاصة بها، والتي تختلف مع قيم المجتمع الأكبر الذي تتواجد به تلك الجماعة، حيث تضع كل جماعة معاييرها الخاصة بها، والتي قد تختلف عن قيم الجماعات الأخرى التي يكون الفرد عضواً فيها كجماعة العمل، أو الجماعة السياسية أو الدينية أو الرياضية وغيرها.

ويحدث الصراع الثقافي نتيجة أسباب عدّة، منها عملية النّمّ الثقافي، أو لهجرة القواعد السلوكية من منطقة لها بناؤها الثقافي المختلف، فيحدث الصراع بين الثقافتين المختلفتين، ويزداد هذا الصراع إلى أنّ يصل الأمر بالفرد إلى ارتكاب أفعال وتصرفات غير سويّة من وجهة نظر الثقافة الجديدة التي يعيش فيها.

و. نظرية الوصم الاجتماعي:

ارتبط نشوء هذه النظرية بمجموعة من الباحثين الاجتماعيين إلا أنّها تبلورت وأصبحت أكثر نضوجاً في عام (1963م) على يد هاورد بيكر (Becker)، وتنطلق النظرية من اعتبار الجريمة ظاهرة من صنع أجهزة المجتمع القانونيّة، وأنّ الانحراف نسبي يخضع لتعريف الجماعة، التي تسمّم من يخرج عن القواعد التي وضعتها بالخروج على المجتمع وعلى قواعد المجتمع، لذا فالانحراف لا يتحدّد بذاته، وإنّما بما يراه الآخرون فيه، ويردود فعلهم إزاءه، كما أنّ الانحراف لا ينشأ عن مصدر واحد بل نتيجة عدة مواقف وظروف، وقد يحدث الانحراف نتيجة تعارض مصالح الأفراد وتصارع قيمهم. وينكر الأفراد المنحرفون غالباً انحرافهم ويسوّغون سلوكهم بتفاهة ما

يقومون به وسطحيته باعتباره سلوكاً اعتيادياً بسيطاً. وعملية الوصم لا تحتاج إلى أكثر من ارتكاب جريمة واحدة فقط.

ويرى أصحاب هذا الاتجاه عدم جدوى المؤسسات الإصلاحية حيث تعيق عملية التقويم والإصلاح لأنها تصمُّ الأشخاص بوصمة الإجرام التي تقف عقبة في طريق إصلاح الشخص، ومع ذلك فلم يقدموا البديل لهذه المؤسسات التي تعتمد عليها المجتمعات المعاصرة

ز. نظرية الفرص المتفاوتة: لريتشارد كلووارد (Richard Cloward):

و لويد أوهلن (Lloyd Ohlin)، وهي محاولة للتوفيق بين نظريتي الاختلاط واللامعيارية.

وترى النظرية أنّ جميع نماذج الثقافات الفرعية الجانحة إنّما تتكوّن كبديل عملي لما يمنحه المجتمع الكبير من فرص حيث تتباين فرص الشخص بناءً للطبقة التي ينتمي إليها.

فالمجتمع الفرعي الذي يتشكّل من الأقليات، ينشأ ولديه نفس الغايات والأهداف التي لدى المجتمع الكبير مع عدم توفر الإمكانات والقدرات المادية لديه، مما يتعدّر معه تحقيق أهدافه، فيجتمع من تنطبق عليه تلك الأوصاف مع بعضهم بعضاً، وينشأ ما يسمى بالثقافة الفرعية الجانحة أو العصابات الإجرامية، لاستحداث فرص بديلة لتحقيق أهدافهم، ولو بطرق غير مشروعة والنظريات السابقة المفسّرة للجريمة، وإن كانت تمثل الاتجاه العلمي لتفسير الجريمة، إلا أنّها تبقى تفسيرات نظرية لا يمكن أخذها كقضية مسلمّ بها تماماً، وخاصة أنّ دراسة الباحث تظهر أنّ بعض هذه النظريات قد لا تتفق مع الإفرزات السلبية للتطور التقني الحديث، وأنّ الأمر يحتاج إلى نظرة متعمقة ومتأنيّة من أهل الاختصاص لوضع نظريات حديثة تتفق مع الواقع المعاصر وإفرزات التقنية الحديثة.

لذا فإنّ من الإضافات العلمية لهذه الدراسة هي إيضاح مدى الحاجة إلى إعادة نظر العلماء والمتخصصين، والباحثين، في النظريات المفسّرة للجريمة للخروج بنظرية تتماشى مع واقعنا المعاصر وإفرزات

التقنية والعلومة، مع أهمية الأخذ بالتفسير الإسلامي الشامل للجريمة وطرق علاجها، والتي لم تنل حظها من الباحثين والدارسين بالرغم من شموليتها، بل ومواكبتها لأيّ مستجدات حالية أو مستقبلية، وهو ما سنتطرق إليه في الفقرة التالية.

3 التفسير الإسلامي للجريمة:

تنطلق جميع النظريات المفسّرة للجريمة من اجتهادات شخصية ومرتكزات وضعية، في حين تنطلق الشريعة الإسلامية في معالجتها للجريمة من منطلق الأصول والمصادر الأساسية، والمعرفة اليقينية، فكلّ ما ورد في القرآن الكريم، وفي سنة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم، يعدّ حقائق ثابتة على مرّ السنين والأعوام، كما أنّها متكاملة وشاملة لجميع جوانب الحياة بما فيها سلوكيات الأفراد السويّ منهم وغير السويّ.

فالمعتقدات الإيمانية والعقدية أمور تتمتع بالثبات، والشريعة، والقدسية، أمّا العلاقات بين الأفراد فمتغيرة وليست ثابتة، وهذا هو الأساس في حدوث الظواهر المستجدة بالمجتمع، ومنها ولا شك الظواهر الإجرامية.

والتفسير الإسلامي يتيح المجال لتكامل العوامل المختلفة التي تؤثر في سلوك المجرم، سواءً كانت هذه العوامل اجتماعية، أو ثقافية، أو اقتصادية، أو بيئية، أو بيولوجية، أو تربوية أو نفسية، بل يتفوّق الطرح الإسلامي عن النظريات الوضعية، في تأكيده على مجموعة من الحقائق اليقينية كوسوسة الشيطان، وسوسة النفس أو ضعفها، وضعف الإيمان، والحسد، وغيرها من الحقائق التي عجز العلم الوضعي في الوصول إليها.

كما يتميّز الطرح الإسلامي، بأنّه تكامليّ ينطلق من طبيعة البناء الاجتماعي الذي يقيمه الإسلام، ومن طبيعة النظم الاجتماعية الإسلامية، ويتجنّب الطرح الإسلامي المزالق التي وقعت فيها التفسيرات الوضعية كالحتميات وأحادية العامل والانحياز الأيدلوجي.

ومن مميزات التفسير الإسلامي للجريمة أنّه لم يلاحظ نفسية الجاني فقط، بل نفسية المجني عليه أيضاً، كما أنّه لم يهتم بأخذ حقوق المجني عليه فقط، بل أيضاً حقوق المجتمع الذي يعيش فيه. وللطرح الإسلامي سبق القصب

على النظريات الوضعية في الاهتمام بالجريمة وتفسيرها، فنجد أنّ تعاليم الدين قد حثت أفراد المجتمع الإسلامي وفي أكثر من موضع في كتاب الله على مكافحة السلوك المنحرف في المجتمع، فيقول سبحانه وتعالى في سورة آل عمران: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ(104)﴾، ليس ذلك فحسب بل ربط الخيرية التي شرف الله بها أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بمكافحة الجريمة والسلوك المنحرف، فيقول عز وجل في سورة آل عمران: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ(110)﴾، وأكدت على هذا أحاديث كثيرة وردت في سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، منها ما رواه مسلم في كتاب الإيمان، والنسائي وأبو داود وابن ماجه وأحمد واللفظ للنسائي قال "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُعَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"، فكما ربط الشارع الخيرية بمحاربة الجريمة، ربط رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان كذلك بمحاربة السلوك غير السوي، ومحاولة تغييره بما يقدر عليه الفرد.

ويتضح من الطرح الإسلامي الآتي:

1. كلما اتبع الأفراد تعاليم الدين فلن يقعوا في الخطأ والمعصية ثم الإجماع والعكس صحيح.
 2. عاجلت الشريعة منابع الجريمة ووضّحت مصادرها بشمولية، ولم تقصرها على مصدر واحد.
 3. لم تغفل الشريعة الجوانب العلمية التي لها علاقة بتفسير الجريمة أو الإصلاح، بل إنَّها سبقتها إلى ذلك.
- مفهوم الشريعة للجريمة يتصف بمقومات البقاء والشمول وبلبي متطلبات التطور والتغير، وينطلق من فهم الطبيعة البشرية بما يكفل معالجتها لأي سلبات سلوكية على نحو يحقق الثبات والاستقرار، ومن هنا يمكن القول بأنّ التفسير الإسلامي للجريمة أكمل، وأشمل، وأفضل من تفسير النظريات الوضعية للجريمة والعود إليها.

ثالثا: الرعاية الاجتماعية:

تشكل الخدمة الاجتماعية في محيط المؤسسات العقابية حلقة وصل بين النزول وإدارة المؤسسات العقابية، حيث تسهم في توجيه التفاعلات لتكوين علاقات إيجابية بين النزلاء من جهة، وبين النزلاء وإدارة المؤسسة العقابية من خلال إيجاد أدوار اجتماعية بناءة من جهة أخرى، كما تسهم أيضا في تخفيف السلوك العدواني من خلال تهيئة تعدد الأدوار واستثمار أوقات الفراغ، بما يعود عليهم بالنفع وجعل مجتمع المؤسسة أكثر تنظيما.

وهي بذلك تعد النزول لكي يستقبل الحياة بأمل بعد الإفراج، ومن هنا وجدت التنظيمات المعاونة للمؤسسات العقابية خارج الأسوار، وازدادت ديناميكتها من خلال المساعدة المهنية التي تقدمها الخدمة الاجتماعية.

والخدمة الاجتماعية كمهنة تخصصت في تيسير وتنمية العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والجماعات والنظم الاجتماعية داخل المجتمع الواحد، تقع علي عاتقها مسؤولية العلاقات الاجتماعية، تلك المسؤولية التي تصدر عن وظيفتها في المجتمع ومن معارفها المهنية، وبناء عليه فالأخصائي الاجتماعي مسؤول بالدرجة الأولى عن الإدراك الواعي للظروف الاجتماعية السائدة بما في ذلك النظم الاجتماعية القائمة واحتياجات المجتمع وموارده الفعلية والتوقعات بالنسبة للمستقبل وتوجيه نظر المسؤولين في المؤسسات العقابية، حتى يتعاون الجميع على تذليل الصعوبات القائمة واستحداث خدمات جديدة تستجيب لاحتياجات نزلاء المؤسسات العقابية.

1. أجهزة الرعاية الاجتماعية لنزلاء المؤسسات العقابية:

تتولى وزارة العدل الإشراف على سير المؤسسات العقابية في الجزائر وجميع دول المغرب العربي باستثناء باقي الدول العربية إذ تتولى المهمة فيها وزارة الداخلية، وتعمل الجهات المشرفة بالتعاون مع عدد من الجهات الأخرى مثل الوزارات المختصة بالشؤون الاجتماعية حيث تسهم في تقديم الخدمات المتعلقة بالناحية الاجتماعية، كما تقوم وزارة الصحة بالإشراف على النواحي الطبية، وتشرف على

العملية التربوية وزارة التربية والتعليم، كما تقدم برامج الوعظ والإرشاد من قبل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف .

إن تنوع الخدمات المقدمة للنزلاء لا يعني أن تشترك جميع تلك الجهات ففي بعض الدول العربية تتوفر تلك الخدمات في جهة واحدة، وعلى الرغم من تنوع الخدمات المقدمة وتنوع الجهات المشرفة على تلك الخدمات إلا أن المؤشر الرئيس في هذا المجال أن جميع تلك الخدمات هي في المقام الأول تقدم من الدولة وتسهم في تكاليفها، إلا أن هذا لا يعني أن هناك مساهمات أهلية من قبل المؤسسات غير الحكومية.

إنه على الرغم من تعدد الخدمات المقدمة من قبل الجهات المشرفة على المؤسسات العقابية إلا أنها لا تعدى في كثير من الأحيان أسوار تلك المؤسسات، كما أن تلك الخدمات تعترضها كثير من العقبات المتعلقة بالجوانب المالية والإدارية.

إن فلسفة الإصلاح تقوم على أساس أن النزير سوف يعود للمجتمع من جديد مزودا بمهارات تساعده على التكيف مع الحياة من الجديدة، إن تلك العملية لا تتم بمعزل عن المجتمع ومؤسساته، فالنزير في الغالب له أسرة تأثرت بسجنه وبجاجة إلى إعداد لاستقبال ذلك الفرد الذي خرج عن إطارها العام، إن تضافر المؤسسات الأهلية والمنوطة بالعمل التطوعي هي المكملة لجهود الدولة في مجال الرعاية الشاملة للنزلاء.

إن قيام الدولة بتحمل توفير الأمن للمجتمع وإصلاح من يخرج عن إطاره وإعادة تربيته قد يبدو من المتعذر القيام بتلك الجهود مجتمعة، وفي المقابل يؤدي ترك جهود الرعاية لمسؤوليات الأجهزة الحكومية في أغلب الأحوال إلى وجود قصور فيما تنتهجه وتقدمه من رعاية، حيث تسود بعض المقومات الإدارية ونقص الموارد اللازمة لتنفيذ الخدمات والأنشطة، أو سيادة القيم والمبادئ البيروقراطية والتعقيدات الروتينية، وهي مقومات من شأنها أن تزيد من هدر إمكانيات نجاح الرعاية للفئات المعنية، كذلك فإن عدم وجود آلية فعالة لتقويم ما يقدمه من برامج خدمات أو مساعدات يحول دون الوقوف على جدوى ما يقدم فعلا، ومن ثم لا تستطيع

الجهات المعنية تحديد كيفية وصول المنفعة لمستحقيها على صورة تحقق الهدف المرجو منها، لما لعمليات التقويم من حساسية وخاصة في المؤسسات العقابية.

إن كون الجهات الرسمية والمتمثلة بسلطة الدولة في تولى البرامج الإصلاحية قد لا تلبي أغلب متطلبات تلك البرامج الإصلاحية نظرا للتنوع الكبير في تلك البرامج التي أصبحت تغطي كافة احتياجات الفرد والمجتمع والمؤسسات العقابية، كما أن تطبيق تلك البرامج يتطلب قدرا كبيرا من المرونة وحرية الحركة الأمر الذي يتعذر مع الدور الحكومي لما يرتبط به ذلك الدور من إجراءات وتعقيدات في بعض الأحيان قد تعيق تنفيذ تلك البرامج على الرغم من أن بعض البرامج قد تحول المؤسسة العقابية إلى مركز إنتاج يمكن أن يكون مصدرا هاميا وأساسيا في مجال توفير السيولة النقدية لتستمر المؤسسة العقابية في تنفيذ برامجها معتمدة على مصادرها الذاتية.

إن توافر أخصائين في المجال الاجتماعي والنفسي والتأهيلي والتربوي في المؤسسة العقابية أمر في غاية الأهمية في أمور كثيرة، غير أن الأخصائي الاجتماعي يستطيع بما له من خبرة ودراسة أن يتعرف على أحوال المحكوم عليه وماضيه وعائلته وعمله وكل ما يتعلق بالجماعة التي كان يعيش فيها، والتي سوف يعاود الحياة فيها، وبمعاونة ضابط المؤسسة العقابية يمكن الكشف عن ماضي المحكوم عليه وسلوكه كما يشكل حلقة الوصل بين تلك الخبرات وإدارة المؤسسة العقابية،⁽³⁾ فهو بذلك يشكل أداة الربط داخل المؤسسة والمرشد الخاص للنزير لمساعدته في اختيار البرنامج المناسب له سواء كان تعليميا أم تأهليا أم مشتركا.

إن المؤسسات العقابية يجب أن ينظر إليها على أنها بداية عملية لإصلاح المذنب وإعادة تربيته وتأهيله اجتماعيا وعلميا ودينيا ومهنيا لكي يخرج إلى المجتمع بقدر أكبر من الثقة بالنفس.

ولما كان ينظر إلى المؤسسات العقابية حاليا كمؤسسات اجتماعية تعمل على تقويم الانحراف وإعادة النزير إلى مجتمعه عند الإفراج عنه، ولما كان ينظر للمجرم كفرد انحراف ويحتاج إلى من يعيد تكييفه مع نفسه ومع المجتمع،

ومهمتهم تقديم العون والمساعدة والخدمات للنزلاء
مركزين على المبادئ الأساسية التالية:

1. تركيز الجهود على النزول كهدف وتزويده ما أمكن
بالقدرات المعنوية والمهنية الكفيلة في تحقيق نجاح ما في
الحياة بعد الإفراج عنه.
2. تحويل المؤسسة العقابية من مكان للكبت
والحرمان وجعله مؤسسة ذات أهداف إصلاحية تأهيلية
وتربوية علاجية.
3. استغلال الإمكانيات داخل المؤسسات العقابية
وخارجها لتحقيق الهدافين السابقين.

لعل ما تمت الإشارة إليه فيما يتعلق بدور الأخصائي
الاجتماعي لا يتحقق بصورة دائمة في جميع المؤسسات
العقابية، لأنه قد تظهر كثير من المشاكل في المؤسسات
العقابية تتمثل في أن الجهاز الإداري في هذه الأخيرة
ليس لديه الوقت الكافي للتدريب بسبب كثرة الأعمال
الضرورية الملقاة على عاتقه، وهذه حقيقة ظاهرة
وواضحة في الدول النامية حيث الإعتمادات المخصصة
للتدريب ضئيلة وقد لا تفي بتنفيذ برنامج واحد وذلك
في نطاق تلك الإعتمادات التي تخصص للصرف على
نظام المؤسسات العقابية في الدولة.⁽⁵⁾

إن تنفيذ البرامج الإصلاحية في المؤسسات العقابية
مرتبط بالدرجة الأولى بتناغم جميع الأدوار داخل المؤسسة
العقابية لذا فإن من الضروري خلق تفاعل مشترك فعال
بين تدريب الجهاز الإداري داخل المؤسسة لكي يحقق
النشاط العملي المطلوب تحقيقه، هذا الأمر سوف يؤدي
إلى تحقيق تفاعل مشترك بين المحاضرين وطواقم المؤسسة
العقابية الأمر الذي سوف ينعكس على طرق تنفيذ
البرامج الإصلاحية، ويساعد تحليل حالة الهيكل الخاص
بالمؤسسات العقابية بالدولة بصورة واضحة في تحديد
مضمون ومناهج التدريب، ومن المهم أن نلاحظ أنه على
الرغم من وجود بعض السمات المتعارضة، إلا أن أهداف
النظم العقابية المختلفة تختلف بصورة محسوسة، فمثلا أن
هناك مؤسسات عقابية تركز على إعادة التأهيل أو
إعادة الاندماج في المجتمع، في حين أن هناك مؤسسات
عقابية أخرى تركز على العقوبة في محاولة لمنع ارتكاب

لذلك تهتم الخدمة الاجتماعية بتأهيلهم حتى يفرج
عنهم، ثم متابعتهم بعد الإفراج عنهم حتى يستقروا نفسيا
 واجتماعيا واقتصاديا ومعاونة أسرهم على مواجهة مواقفها
 وظروفها المرتبطة بسجن أحد أو بعض أفرادها، بالإضافة
 إلى خدمتهم أثناء تواجدهم بالمؤسسة العقابية لقضاء
 المدة المحكوم بها عليهم، وهكذا أصبح وجود الأخصائي
 الاجتماعي في المؤسسة العقابية ضرورة ملحة.⁽⁴⁾

مما سبق يتضح الدور الهام الذي تسهم فيه مهنة الخدمة
الاجتماعية، فهي من أكثر المهن المؤثرة في تنفيذ البرامج
الإصلاحية بمستويات عالية، فهذه المهنة تعد حلقة
الوصل بين تنفيذ المؤسسات العقابية لبرامجها التعليمية
والمهنية من جهة، وبين النزلاء من جهة أخرى، كما لا
تتوقف مهنة الخدمة الاجتماعية على هذا الدور بل
تتجاوزه خاصة فيما يربط النزول بأسرته ومجتمعه وإعداده
للخروج للمجتمع مرة أخرى، من هنا يتضح أهمية دور
الخدمة الاجتماعية من خلال ممارسة الأخصائي
الاجتماعي لأدواره داخل المؤسسة العقابية، إن تحقيق تلك
الأهداف أمر ليس بالسهل فتعاون المؤسسة العقابية مع
الأخصائيين الاجتماعيين لتنفيذ برامج الخدمة الاجتماعية
في تلك المؤسسة العقابية سوف يساعد في تحقيق قدر كبير
من النجاح، ويلعب الأخصائي الاجتماعي مجموعة من
الأدوار لكي يضمن تحقيق الهدف من تنفيذ البرامج
الإصلاحية، هذا الأمر لن يتحقق إلا إذا ارتبطت تلك
الأدوار بدراسة شاملة لجميع مدخلات البرامج الإصلاحية
معتمدا بذلك على باقي المهن المتوفرة بالمؤسسة العقابية
وإمكانيات وقدرات المؤسسات الاجتماعية والتشريعية في
المجتمع الخارجي.

وعلى الرغم من أهمية الدور الذي يمكن للأخصائي
الاجتماعي أن يلعبه فإن هناك بعض المؤسسات العقابية
لا يوجد بها أي أخصائي اجتماعي .

إن تحقيق قدر كبير من تنفيذ البرامج الإصلاحية يجب
أن يرتبط بتوفر جهاز مخصص بالخدمة الاجتماعية مكون
من مدير وعدد من الأخصائيين الاجتماعيين بعضهم
بالمديرية العامة والباقي موزعون على المؤسسات العقابية،

الأفعال الإنحرافية في المستقبل، بينما هناك فريق ثالث يفضل تعويض المجني عليه أو الضحية أو المجتمع، ومن الضروري لكل شخص قبل أن يعمل في أي من المؤسسات العقابية أن يحصل على العناصر الأساسية للعمل الإصلاحية، وهذه حقيقة واضحة في شأن من سيكون على اتصال مباشر بالنزلاء.⁽⁶⁾ ويجب على المؤسسة العقابية والتي تطمح إلى تحقيق قدر كبير من النجاح لبرامجها أن تدرك أن هناك أموراً أخرى متعلقة بفلسفة العقاب التي تأخذ فيها، لذا يجب أن تراعي تلك المؤسسات مجموعة من الأمور التالية:

1. يؤدي العزل في مكان صغير نسبياً إلى التبرم والوحدة وإدراك النزلاء أن المجتمع الخارجي قد رفضه.
2. الشعور بفقدان الأمل كنتيجة لوجود النزلاء مع آخرين الذين قد يعتبرون من الخطرين أو من غير المستقرين الذين يثيرون التوتر، وهذا الأمر لا يتعلق فقط بالضرورة بالعنف أو الاستغلال بل بسبب الانطباع الذي سيتم إما آجلاً أو عاجلاً بعد امتحان النزلاء.
- كما أن هناك في المقابل مجموعة من المتطلبات للجهاز الإداري الذي يعمل مع النزلاء على تنفيذ البرامج الإصلاحية من أهمها:
1. الانتظام في العمل والإنضباط في عواطفه.
2. فهم شخصيات النزلاء كل على حده قدر الإمكان، ويجب أن يقبلوا حقيقة أنهم جميع النزلاء . يمكن إصلاحهم.
3. فهم ماهية النظام وما يجب أن يطبق من قواعده.
4. تجنب التوحد العاطفي مع مشاكل النزلاء الشخصية والقانونية أو النظامية.
5. حسن اتخاذ الأحكام وتوفير التوازن في قراراته وأعماله.
6. أن يكون ثابتاً على مواقفه وعادلاً وموضوعياً عندما يطبق القواعد واللوائح حتى وغن كانت تبدو غير عادلة ثم يبحث عن القنوات التي يعمل على تغييرها.

إن تلك الجوانب التي يجب أن يأخذ بها الجهاز الإداري عند التنفيذ أو الإشراف على البرامج الإصلاحية لا تعني في الغالب تجاهل كثير من الجوانب الذاتية للنزلاء وأسرته لذا يجب على الجهاز الإداري مراعاة مايلي:

1. الطلب الدائم من النزلاء بصفة عامة بأنهم مظلومون، وإسراهم الدائم على إطلاق سراحهم.
2. التوتر الذاتي الدائم من قبل النزلاء على عوائلهم.
3. المواقف تجاه الغير بالمؤسسات العقابية كالكشك، والمنافسة، ومقاومة البرامج الإصلاحية، والخوف من الضرر البدني، والخوف من خطر الجنسية المثلية، والخوف من الانتقام من إبلاغ أو مساعدة رجال المؤسسة العقابية.
4. التوتر العاطفي نتيجة العزلة والعدوانية عند بعض الأفراد.
5. التظاهر بتجاهل بعض الخدمات المناسبة أو المسائل... إلخ.
- ولكي تنجح المؤسسة العقابية في أداء رسالتها الإصلاحية يجب على العاملين بتلك البرامج التعليمية والتأهيلية أن يراعوا الأمور التالية:
1. يجب أن يعامل كل نزلاء على أنه فرد مستقل، حيث يعطي أسلوب المعاملة أثراً سيئاً إذا ما تناولت نزلاء بشكل مختلف عن نزلاء لآخر.
2. يجب تجنب إسداء الخدمات وتفضيل البعض مهما كان ذلك صعباً.
3. تحقيق الهدوء وعدم الضجيج قدر المستطاع داخل عنابر المؤسسات العقابية لما له من دور في تحقيق أمور كثيرة في صالح النزلاء.
4. يعتبر الإيجاء المحك الأول للعمل الإنساني .
5. ميل الأفراد عادة للانصياع والعمل إذا أدركوا السبب الذي يكون من أجله العمل.
6. يجب تجنب الجهل والغضاضة لأن هذه الأمور تعمل على عدم احترام رجل المؤسسة العقابية.
7. التقارب الشديد يولد الاحتقار، ولذلك يجب الابتعاد عن استخدام الأسماء المستعارة والاتصالات غير السليمة مع النزلاء.

الجنائية: تطبيق مرشد التدريب الدولي في المؤسسات العقابية العربية (الحلقة العلمية الثانية)، 1994، ص 6.
(6) المرجع نفسه، ص 108.

8. يجب استخدام رعاية خاصة وصبر مع النزلاء الجدد.

9. عدم تشجيع وإظهار مشاعر الأسى لشكاوى النزلاء ضد الإدارة وأفراد الطاقم الآخرين، وضد القواعد واللوائح أو الأمور التنظيمية الأخرى بغض النظر عن مشاعرك تجاه ذلك، ويعطي التقرير شرعية للشكاوى عند السلطات المختصة.

10. عدم إعطاء نصائح إلا إذا كانت تتضمن هدف الواجبات الملقاة على عاتقك، وتحويل الأمور إلى رجال الدين أو المستشارين أو الأطباء... إذا كانت الأمور تتصل بمناطق وميادين اختصاصاتهم.

11. عدم الظهور في موقف المدان لدى النزلاء كالحصول على خدمات أو رشوة... إلخ

ويستطيع العاملون بالمؤسسات العقابية أن يزيدوا من فرص نجاح البرامج الإصلاحية من خلال إتباع عدد من الأمور الهامة منها على سبيل المثال:

1. ملاحظة أي تغير مشبوه في سلوك النزيل.
2. ملاحظة علامات الحيرة والقلق في سلوك النزيل.
3. ملاحظة النزلاء الذين ينفصلون فجأة من الجماعة.
4. ملاحظة التغيرات في أنماط الصداقة التي يكونها النزيل داخل المؤسسة.
5. ملاحظة التغيرات التي تطرأ على المظاهر الخاصة والشخصية.

الهوامش:

- (1) محمد، الترمذي، "جامع الترمذي"، دار السلام للنشر و التوزيع، الرياض 1999، ص 350.
- (2) عبد المانع يوسف، السنهوري، "مدى فاعلية أساليب التأثير المباشر في مواجهة مشكلة عودة الأحداث إلى الإجرام"، المجلة العربية للدراسات الأمنية، العدد التاسع، المركز العربي للدراسات والتدريب، الرياض رجب 1990، ص 99.
- (3) السيد، رمضان، "إسهامات الخدمة الاجتماعية في ميدان السجون وأجهزة الرعاية اللاحقة، دار المعرفة، الإسكندرية 1995، ص 167.
- (4) الديب، محمد نجيب توفيق حسن، "الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والأحداث"، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة 1995، ص 206204.
- (5) المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالتعاون مع المجلس الاستشاري والعلمي والمهني لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة